

## فهرس المحتويات

الصفحة	الموضوع
١	المقدمة
٤	التمهيد - نحة تاريخية عن الجريمة العسكرية
٤	اولا: الجريمة العسكرية في القوانين القديمة
٧	ثانيا: الجريمة العسكرية في الشريعة الاسلامية
٨	ثالثا: الجريمة العسكرية في التشريع العسكري الفرنسي
١٠	رابعا: الجريمة العسكرية في التشريع العسكري المصري
١٢	خامسا: الجريمة العسكرية في التشريع العسكري العراقي
١٥	الفصل الاول - ماهية الجريمة العسكرية
١٥	المبحث الاول - الطبيعة القانونية للجريمة العسكرية
١٦	المطلب الاول - مفهوم الجريمة العسكرية
١٦	١- المعيار الإجرائي
١٦	٢- المعيار الشخصي
١٦	٣- المعيار الموضوعي
١٨	٤- المعيار المختلط
٢١	المطلب الثاني - تقسيم الجريمة العسكرية
٢٢	أولا: تقسيم الجريمة العسكرية على أساس درجة جسامتها
٢٢	١- معيار التقسيم
٢٤	٢- أهمية التقسيم
	أ- من حيث جواز تاجيل تنفيذ العقوبة في الجرائم
٢٤	المتعلقة بأداء الخدمة العسكرية
٢٧	ب- من حيث جواز تبديل عقوبة الحبس
٢٧	ج- من حيث فرض عقوبة الاعتقال
	د- من حيث اجراء المحاكمات الوجيهة في القضايا
٢٧	المميزة

- ٢٨ هـ- من حيث اسقاط الرتبة او الدرجة .....
- ٢٩ و- من حيث تخويل آمري الضبط سلطة جزائية .....
- س- من حيث فرض عقوبة الطرد او الاخراج من الجيش .....
- ٢٩ ح- من حيث تطبيق العقوبات الماسة بسلامة الجسم .....
- ٣١ ط- من حيث تطبيق احكام العود في الجريمة العسكرية .....
- ٣١ ي- من حيث نطاق الجرائم المسقطه لحقوق التلمذة .....
- ٣١ ثانياً: تقسيم الجريمة العسكرية على اساس ركنها الشرعي .....
- ٣٢ ١- الجريمة العسكرية البحتة .....
- ٣٢ ٢- الجريمة العسكرية المختلطة .....
- ٣٢ ٣- الجريمة العامة العسكرية .....
- ٣٤ المطلب الثالث - تمييز الجريمة العسكرية عما يشابهها .....
- ٣٤ (أ) تمييز الجريمة العسكرية عن الجريمة العادية ( الجنائية ) .....
- ٣٥ (ب) تمييز الجريمة العسكرية عن الجريمة المدنية .....
- ٣٦ (ج) تمييز الجريمة العسكرية عن الجريمة الأنضباطية .....
- ٣٧ (د) تمييز الجريمة العسكرية عن جريمة الحرب .....
- ٣٧ المبحث الثاني - صفة الأشخاص مرتكبي الجريمة العسكرية .....
- ٣٩ المطلب الأول- الأشخاص الخاضعون لأحكام قانون العقوبات العسكرية .....
- أولاً: العسكريون المستخدمون او المحالون على التقاعد او المطردون او المخرجون او المسرحون من الجيش او الدرك او اي قوة عسكرية اخرى .....
- ٤٠ ثانياً: المدنيون المستخدمون في الجيش او الدرك .....
- ٤٤ ثالثاً: طلبة المدارس العسكرية .....
- ٤٦ المطلب الثاني- الاشخاص الخاضعون لاختصاص المحاكم العسكرية بصفة خاصة ..
- ٤٨ أولاً: أسرى الحرب .....
- ٤٨

	ثانيا:العسكريون من القوات الخليفة او الملحقون بهم اذا كانوا يقيمون في
٥١	أرض الوطن .....
٥٢	ثالثا:العسكريون مرتكبي الجريمة العسكرية في خارج العراق .....
٥٤	الفصل الثاني - صور الجريمة العسكرية .....
٥٤	المبحث الأول - الشروع في الجريمة العسكرية .....
٥٨	أولاً:الركن المادي (( البدء بتنفيذ فعل )) .....
٦٢	ثانياً:الركن المعنوي (( قصد ارتكاب جناية او جنحة )) ....
٦٥	ثالثاً:الركن الثالث (( إيقاف التنفيذ او خيبة اثره )) .....
٦٨	رابعاً:عقاب الشروع في الجريمة العسكرية .....
٧١	المبحث الثاني - المساهمة الجنائية في الجريمة العسكرية .....
	اولاً:احكام المساهمة الجنائية المنصوص عليها في قانون العقوبات
٧٣	العسكري .....
٧٤	١-مسؤولية الأمر الجزائية .....
٧٧	٢-مسؤولية المادون الجزائية .....
	ثانيا:احكام المساهمة الجنائية المنصوص عليها في قانون العقوبات
٨٤	العام .....
٨٦	المبحث الثالث - الاتفاق الجنائي في الجريمة العسكرية .....
٨٨	المطلب الاول - اركان الاتفاق الجنائي .....
٨٨	الفرع الأول -الركن المادي .....
٩٢	الفرع الثاني -الركن المعنوي .....
	المطلب الثاني -عقوبة الاتفاق الجنائي والاعفاء او التخفيف
٩٩	منها .....
٩٩	الفرع الأول - عقوبة الاتفاق الجنائي .....
	الفرع الثاني - الإعفاء او التخفيف في نطاق الاتفاق
١٠٣	الجنائي .....
١٠٧	الفصل الثالث - نماذج من الجريمة العسكرية .....

- المبحث الأول - جرائم تعدي حدود الوظيفة العسكرية ..... ١٠٨
- المطلب الاول - جرائم اساءة استعمال نفوذ الوظيفة العسكرية. ١١١
- أولاً: جريمة إصدار أوامر إلى المادون لا علاقة لها بالخدمة.. ١١١
- ثانياً: جريمة إصدار أوامر إلى المادون بارتكاب جريمة.... ١١٣
- ثالثاً: جريمة التأثير على سير المحاكم العسكرية..... ١١٥
- رابعاً: جريمة إساءة استعمال نفوذ الوظيفة العسكرية في  
أحوال أخرى..... ١٢٠
- المطلب الثاني - جرائم إساءة استعمال السلطة العسكرية..... ١٢٢
- أولاً: جريمة إهمال الشكوى ..... ١٢٣
- ثانياً: جريمة تجاوز حدود العقوبات الانضباطية ..... ١٢٧
- ثالثاً: جريمة نقل المكلف إلى غير قطعه ..... ١٣٢
- رابعاً: جريمة استخدام الجندي استخداماً مخالفاً للأصول ١٣٦
- خامساً: جريمة عدم تسليم متهم بجريمة تعاقب عليها  
محكمة مدنية ..... ١٤٢
- سادساً: جريمة إساءة معاملة المادون ..... ١٤٧
- سابعاً: جريمة الاعتداء على المادون ..... ١٥٢
- المبحث الثاني - الجرائم المرتكبة على المواد او الاموال العسكرية... ١٥٩
- المطلب الاول - صور من جرائم الاعتداء على المواد او  
الأموال العسكرية ..... ١٦٣
- الفرع الاول - جريمة فقدان او اتلاف او اضرار المواد  
العسكرية ..... ١٦٣
- أولاً: اوجه الشبه والاختلاف بين صورتي الإهمال  
والعمد في جريمة اتلاف او اضرار المواد  
العسكرية ..... ١٦٤
- ١ - اوجه التشابه بين صورتي الإهمال والعمد في  
جريمة فقدان أو أتلاف أو أضرار المواد  
العسكرية ..... ١٦٤

- ٢ - اوجه الاختلاف بين صورتي الإهمال والعمد  
في جريمة فقدان أو أتلاف أو أضرار المواد  
العسكرية ..... ١٦٥
- ثانياً: أركان جريمة فقدان أو أتلاف أو أضرار  
المواد العسكرية..... ١٦٧
- ١- محل الجريمة ( أية مادة خاصة بالخدمة  
العسكرية ) ..... ١٦٨
- ٢- الركن المادي ( الإتلاف أو الأضرار أو  
الفقدان أو الترك أو استعمال المادة  
للمنفعة الشخصية ) ..... ١٧٠
- ٣- الركن المعنوي ..... ١٧٤
- أ- الصورة غير العمدية للجريمة  
( الإهمال ) ..... ١٧٥
- ب- الصورة العمدية للجريمة ( القصد الجنائي )  
الفرع الثاني - جريمة اختلاس أو سرقة المواد أو الأموال العسكرية... ١٧٩
- أولاً: أركان جريمة اختلاس أو سرقة المواد أو الأموال العسكرية  
١- محل الجريمة ( أية مادة أو أرزاق أو نقود ... ) ..... ١٨١
- ٢- الركن المادي ( الاختلاس أو السرقة أو البيع أو الشراء أو  
الرهن أو الارتمان أو الإخفاء أو الحيازة بسوء نية )... ١٨٣
- ٣- الركن المعنوي ( القصد الجنائي ) ..... ١٨٦
- ثانياً: عقوبة الجريمة والظروف المشددة لها ..... ١٨٦
- ١- عقوبة الجريمة ..... ١٨٦
- ٢- الظروف المشددة لعقوبة الجريمة..... ١٨٧
- المطلب الثاني - الضمانات المقررة لحماية المواد أو الأموال العسكرية إزاء  
التصرفات غير المشروعة..... ١٨٨
- أولاً: الحكم بالاسترداد او التضمين ..... ١٨٨
- ثانياً: وضع الحجز الاحتياطي على خمس الراتب الكامل للعسكري.. ١٩٢
- ثالثاً: عدم إطلاق سراح العسكري المحكوم عن جريمة عمدية ما لم  
تسترد منه المواد المضمنة او قيمتها ..... ١٩٤

١٩٦	..... الخاتمة
٢٠٨	..... المراجع
A-B	..... الخلاصة باللغة الإنكليزية